الذى وضع اول الكلمة الثانية عليه نحو قُلْنَ انفعلن فقال الخليل
ان بعض العرب يدغمون نحو رددن فيكون الحرف الاول من المثلين
ويحركون الثانى بالفتح لالتقاء الساكنين فيقولون ردّن قال السيرافى
فى هذه لغة ردية فاشية فى عوام بغداد وتميم تدغم فى نحو ردّ ولم يرد
مما كان الثانى ساكنا فيه سكون عارض وهو السكون الذى حصل بعد حذف
الحركة بموجب يجوز تحريك الساكن مع وجود ذلك الموجب بحركة اخرى
لضرورة كالتقاء الساكنين كالسكون بالامر والجزم وانما تدغم تميم نظرا
الى عروض السكون وجواز التحريك مع وجود الموجب للسكون نحو اردد
القوم فجوزوا الادغام فيما لم تعرض فيه وجود الموجب تلك الحركة ايضا
وجعل الساكن كالمتحرك فادغم بعد ان يسكن الاول للادغام وحرك
الثانى لالتقاء الساكنين الا فى فعل التعجب نحو احبب فانه يجب الاظهار
عندهم ايضا لكونه غير متصرف واما اهل الحجاز فيظهرون نظرا الى ان
مجرد سكون الثانى وهذا الاختلاف اذا لم يتصل بهما الضمير البارز
المرفوع اما اذا اتصل بهما ذلك الضمير فيمتنع الادغام اذا كان متحركا با
لاتفاق نحو اددن على الاكثر ويجب ان كان ساكنا نحو رادّ وارددى
ويمتنع الادغام عند الالحاق واللبس بزنة اخرى فى ردد للالحاق
وسرر للبس وقد ذكرنا بيانه ويمتنع عند ساكن صحيح قبلهما فى كلمتين
نحو قرم مالك والقرم السيد وانما يمتنع الادغام لانه ان لم تنقل الحركة
الى الساكن لزم التقاء الساكنين على غير حده وان نقلت لم يجز لانه فى
كلمتين وانما يجب النقل فى كلمة نحو يرد ولم يجز فى كلمتين لان اجتماع
فى كلمة لازم فجاز لذلك اللازم التقيل تغيير بنية الكلمة مع امكان رعاية

رعاية الوزن بنقل حركة الاولى الى ما قبله بخلاف الاجتماع فى كلمتين فانه
غير لازم فلا يجوز تغيير البنية لامر غير لازم مع انه لا يمكن رعاية البنية بنقل
الحركة لان الحركة اول المثلين اذا كانا فى كلمتين يكون حركة الاخر وحركة
الاخر لا تعتبر فى الوزن وحمل قول القراء على الاخفاء قريب من الادغام
فاطلق على الاخفاء لفظ الادغام مجازا وانما حمل عليه للجمع بين قول
القراء يجوز الادغام وقول النحاة بامتناعه وفيه نظر لانهم صرحوا بالاد
غام ولذلك قال الشاطبى وما كان من مثلين فى كلمتيهما فلا بد من اد
غام ما كان اولا كيعلم ما فيه هدى وطبع على قلوبهم والعفو وامر تمثلا
والرجوع الى قول القراء اولى لتواتر نقلهم عن من ثبتت عصمته صلى الله
تعالى عليه وسلم بخلاف نقل النحاة فانها لم تبلغ حد التواتر وجاز الادغام فيما سوى
ذلك المذكور من الواجب والممتنع ويرد عليه ما اذا كان اول المثلين كلمة
برأسها يصح الابتداء بها جاء ببدرة فانه غير القسمين مع ان الادغام فيه
ممتنع اما اذا كان كلمة لا يصح الابتداء بها نحو اخشى يا هند فجائز فيه الا
دغام لانه بمنزلة الجزء المتقاربان و نعنى بهما تقاربا فى المخرج اى مخرج
الحرف وهو المكان الذى ينشاء الحرف منه ويعرف ذلك بان يسكن الحرف و
يدخل عليه همزة الوصل فاين ينتهى الصوت فثم مخرجه الا ترى انك تقول
اب وسكنت فتجد الشفتين قد اطبقت احديهما على الاخرى او تقاربا فى
صفة تقوم تلك الصفة مقامه اى المخرج كالجهر والهمس ومخارج الحروف ستة
عشر تقريبا لا تحقيقا والا يكن تقريبا فلكل حرف مخرج مخالف المخرج
الاخر والا لكان هو اياه والمخرج على الاختلاف فى جهات الحلق واللسان و
الشفتين والخياشيم واعلم ان عادته وعادة غيره انه يتقدم فى الذكر ما هو

Copyright King Saud University